1- نشأة البنوك الإسلامية

عندما انتشر استعمال الفائدة الربوبية بشكل سريع في جميع الأعمال المصرفية التي يقوم بها البنك الحديث كان من الطبيعي البحث عن بديل للبنك التجاري القائم على الفائدة الربوبية، بإيجاد بنك يقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية[1]

فكانت أولي المحاولات في آسيا بحملة" بنوك بلا فوائد "وبلغت المسيرة في شبه القارة الهندية بكتابات متميزة كإسهامات" نجاة الله صديقي "عام 1958 م وغيره من الاقتصاديين المسلمين وعلماء الشريعة الإسلامية ورجال الأعمال[2] وبمنتصف 1962 م أخذت الفكرة طريقها إلى التطبيق على يد أحد رواد الاقتصاد الإسلامي الدكتور أحمد النجار.(لتنتهي مبكرة في منتصف عام 1967 م، أي بعد أربع سنوات من الممارسة)[3]

كما بدأت المحاولات المالية إلى ظهور بنوك إسلامية، وكان أولها "بنك الادخار المحلي" بمصر عام 1963 م في محافظة الدهلقية بدلتا النيل، وفي مدينة "صيت غمر" ظهر أول بنك إسلامي للتنمية المحلية، يقوم بتجميع المدخرات من صغار الفلاحين والعمال في أماكن تواجدهم بالريف، وبمبالغ صغيرة وبواسطة وسائل بسيطة تناسب وعيهم وثقافتهم ولقد لقت رواجا منقطع النظير بالبنوك التقليدية، حيث تضاعف حجم الادخار خلال أربع سنوات، فارتفع من 40944 مدخر عام 1963 إلى 1328375 مدخر، ومع ذلك فإن هذه التجربة قد خففت وانتهت لأسباب سياسية بحتة، إلا أن تجربة بعثت من جديد عام 1971م، عندما أعلن تأسيس "بنك ناصر الاجتماعي" عام 1971 م

وباشر أعماله مع مطلع عام 1973 م(1)[4]، وربما كان هذا أول بنك يطبق المفهوم الإسلامي في مصر[5]والذي نص قانون إنشائه على عدم التعامل بالفوائد أخذا أو عطاءا، وانحصر نشاطه في ثلاث مهام:

---

[1]فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله درويش، المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية، دار اليازوري العلمية، عمان، 1996 ، ص120

[2]بنك التضامن الإسلامي الدولي للبنوك للإسلامية

[3] محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار الدين، قسنطينة، الجزائر، 2003 ، ص 97

[4]فواد توفيق ياسين، مرجع سابق.

[5]أحمد محمد المصري، الإدارة في الإسلام، مؤسسة الشباب الجامعية، دمشق، 2004 ، ص 180

الآية 245 سورة البقرة، القرض الحسن هو الإنفاق في سبيل الله ولا شك أنه يشمل القرض الشرعي الخالي من الفائدة باعتباره نوعا من الصدقة، كما يشمل سائر الصدقات والنفقات المفروضة والمستحبة.

الأولى التجارة بشراء سلع وبيعها بسعر أقل إلى القطاع الخاص، والثانية تقديم الخدمات الاجتماعية متمثلة في ا المحاكم لمستحقيها من الآباء والأمهات والزوجات، والثالثة كانت القروض الحسنة*، وصرف النفقات التي حكمت. لتحصيل الزكاة من الراغبين وتوزيعها على المستحقين[6]

كما أنشئت في الأردن "مؤسسة تنمية وإدارة الأيتام" عام 1972 م، وأعلنت عدة دول من أعضاء منظمة المؤتمرالإسلامي عن رغبتها في إنشاء بنك إسلامي يساعد في تمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان ، ثم وقعت 25 دولة إسلامية على تأسيس "البنك الإسلامي للتنمية الإسلامية وصدر إعلان النوايا هذا في 1979[7]

في عام 1974 م، ثم ظهر "بنك دبي الإسلامي" عام 1978 م و"بيت التمويل الكويتي" عام 1979 م وقد تأسست في بلدان كثيرة عدة بنوك وشركات إسلامية تقوم تعاطي الأعمال المصرفية وأعمال الاستثمار والتمويل على .(أساس الشريعة الإسلامية، وستشهد السنوات القادمة زيادة كبيرة في إنشاء البنوك الإسلامية[8].

لقد وصل عدد البنوك الإسلامية عام 1979 م إلى 176 بنك إسلامي تتوزع على قارات المعمورة الخمس، وبلغ ا 197.7 مليار دولار ومجموع ودائعها 112.6 مليار دولار ليصل عددها إلى أكثر من 200 مؤسسة مصرفية[9]

تعريف البنوك الإسلامية

"البنوك الإسلامية هي مؤسسات تسعى إلى التخلي عن سعر الفائدة، وإتباع قواعد الشريعة الإسلامية كأساس للتعامل بينها و بين عملائها، سواء من جانب قبول الودائع أو توظيف هذه الودائع في الاستخدامات المختلفة في النشاط الاقتصاد. البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية

---

[6]منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، منشأة المصارف، الإسكندرية، 1999 ، ص245

[7]البنك مقره العام في جدة، وله مكاتب إقليمية في كزاخستان، كوالالمبور، المغرب وهو الآن يضم 53 دولة رأس ماله 2 مليار دولار، وهو يتبع أساليب التمويل بالمشاركة وبيع التقسيط، بيع الاستصناع والإجارة المنتهية بالتملك.

[8]فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله الدرويش، مرجع سابق

[9]محمود سحنون، مرجع سابق الذكر.

مصرفية لتجميع الأموال و توظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم المجتمع. التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في مسار إسلامي معا لالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوبية أخذا و عطاءا ، و باجتناب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية .

"البنوك الإسلامية هي مؤسسات تراعي في وظائفها و أهدافها بقواعد الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية و التجارية و المدنية.

"البنوك الإسلامية هي مؤسسات مصرفية لا تتعامل بالفائدة أخذا أو عطاء، فالبنك الإسلامي ينبغي أن

يتلقى من العملاء نقودهم دون أي التزام أو تعهد مباشر أو غير مباشر بإعطاء عائد ثابت على ودائعهم مع ضمان رد الأصل لهم عند الطلب.